

مصطلح الخطاب الديني بين القديم والحديث

د. خديجة بصالح

المركز الجامعي عين تموشنت

مقدمة

تعد اللغة العربية لغة الإسلام و وعاء أفكاره ومعارفه، وهي جزء جوهري في إعجاز القرآن، وكان القرآن وما زال بها، ونحن متعبدون بلفظه قال الله تعالى: "إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون" (الزخرف آية 3) ولا يمكن الاجتهاد إلا بها، وهي شرط أساسي من شروطه، ولذا كان من الواجب أن تكون اللغة العربية هي التي يقوم عليها الخطاب العربي الإسلامي .

أولا: ماهية الخطاب الديني

1. تعريف الخطاب لغة: جاء في لسان العرب أن الخطاب هو مراجعة الكلام ، وقد خاطبه بالكلام ، وخطابا، والمخاطبة مفاعلة من الخطاب1. وجاءت مادة (خ ط ب) في عدة مواضع من القرآن الكريم ، قال الله تعالى: "وشددنا ملكه و آتيناه الحكمة وفصل الخطاب "، وقال جل شأنه: "وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا و إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما" (الفرقان آية 63) ، وبالتالي إن لفظة "خطاب" لفظة عربية فصيحة مستخدمة، نعني بها المحاوره والمحادثة بين الطرفين.

2. تعريف الخطاب اصطلاحا: الخطاب كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم أو الكاتب ، و يفترض فيه التأثير على السامع أو القارئ، مع الأخذ بعين الاعتبار مجمل الظروف والممارسات التي تم فيها.2

في ضوء ما سبق يمكننا القول بأن الخطاب هو إيصال الأفكار إلى الآخرين بواسطة الكلام المفهوم ، واللغة في ذلك هي أداة الخطاب ، يعني وعاء الأفكار.

ثانيا: مفهوم الخطاب الديني

إن نسبة الخطاب للدين يقصد بها الخطاب الذي يعتمد على مرجعية دينية في مخاطبته وأحكامه وبياناته. وعندما ننسب الخطاب إلى الدين، فإننا نقصد الدين الإسلامي، وان كان الخطاب الديني غير الإسلامي يسمى خطابا كالخطاب الديني النصراني، والخطاب الديني اليهودي..وبالتالي فالخطاب الديني الإسلامي هو الخطاب الذي يستند إلى مرجعية إسلامية من أصول دين الإسلام: القرآن والسنة.

ثالثا: أسس الخطاب الديني

يقوم الخطاب الديني على أساسين بينهما ارتباط وثيق وتلازم، وهما مجتمعان يشكلان الخطاب الإسلامي وهما:

أ- الوحي: وهو المتمثل بنصوص القرآن الكريم ، ونصوص السنة النبوية، وما أرشد إليه من إجماع الصحابة وقياس 3.

ب- اللغة العربية: وهي لغة الإسلام و وعاء أفكاره و معارفه ، وهي جزء جوهري من إعجاز القرآن يقل عز وجل : "إننا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون" (سورة الزخرف الآية 3).

رابعا: المصطلح والخطاب الديني

قد يتخيل البعض أن للإسلام قاموسه الخاص ومصطلحاته المحددة الذي لا يسمح لأتباعه بمجاوزتها في عملية التخاطب، أو المحاوره في قضايا تخص الإسلام أو الدعوة إلى الله، ولهذا نجدهم يتقيدون بألفاظ الكتاب والسنة.

لكننا نعتقد أن التقييد بألفاظ محددة مستقاة من الكتاب والسنة ليس بأساس شرعي، لأن حال الخطاب ليس كحال العبادة القولية التي تقوم على ألفاظ معينة ثابتة لا يسمح بإنقاصها أو تغييرها أو الزيادة عليها، من قبيل (القرآن، والذكر في الصلاة، والآذان، والإقامة ونحوها)، ويندرج في ذلك ألفاظ الطلاق والنكاح..

فلا يوجد تعبد في المصطلحات أو حجر على الألفاظ أو عقدة من اللغات، وذلك لأن قيمة الكلمة تتمثل في عطائها الفكري، وفي تجسيدها للمعنى الذي يراد التعبير عنه بها، ولا تحمل أية قيمة ذاتية. ونحن نؤمن بأن الكلمات تموت كما يموت الأشخاص، وقد تصاب بالتشويه كما يصاب بالتشويه كثير من الناس، وقد تحبى بعض الكلمات فتبعث من بعد موتها. ونؤمن بأن احتضان الدين لأية لفظة في نصوصه الدينية أو في تصريحات قادته، لا يعني قداسة اللفظة أو اعتبارها جزءاً من شخصية الدين.4 وما يؤكد عدم قداسة الألفاظ في حد ذاتها، أن الأنبياء لم يبعثوا ليكونوا أصحاب معاجم لغوية، بل بعثوا ليكونوا هداة وأصحاب رسالة سماوية، ولذا كانوا يخاطبون الناس بنفس اللغة السائدة بينهم، وقد قال عز وجل: "وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه" (سورة إبراهيم الآية 4)، ولذا وجدنا أن علماء المسلمين في العصر الأول قد استخدموا المصطلحات اليونانية أو ذات الأصل اليوناني في علمي الكلام والفلسفة، ولم يجدوا مانعاً ولا حرجاً في ذلك، بل استوعبوا هذا الإرث الإنساني ووظفوه في خدمة دينهم ومعتقداتهم.

خامساً: موقفنا من المصطلحات الوافدة

لقد تحدث العلماء والمفسرون عن اشتغال القرآن على ألفاظ غير عربية مثل: أسباط، آزر، زنجيل، سجيل، سراق.5

ويقال أن أمير المؤمنين عمر (رضي الله عنه) قدمت له هدية فسأل عن السبب فقيل له: إن اليوم هو يوم النيروز، فقال: اصنعوا لنا كل يوم نيروزاً" أو قوله: نيرزونا كل يوم، فهذه المقولة خير شاهد على عدم وجود عقدة إسلامية من مصطلحات الآخرين على الرغم مما تحمله الكلمة المذكورة من مضمون شعائري لم يقره الإسلام هو عيد "النوروز الفارسي".⁶

سادساً: ضرورة رصد المصطلحات الوافدة

إن التعامل المرن مع مصطلحات الآخرين لا يعني أننا نتقبلها، ونستعملها كما نستعمل الكلمات العربية الأصلية، كما لا يعيننا من مهمة رصد كل الكلمات الوافدة التي يراد لها أن تدخل قاموس التداول كمصطلحات مقررة، وذلك بغية التدقيق في مدلولاتها وإيجاءاته، إن كانت منسجمة مع المفاهيم الإسلامية أو على الأقل غير متنافية معها، فلا جرم في استخدامها والأخذ بها، فأما إذا كانت تختزن بعض المعاني التي لا تتسجم ولا تتماشى مع المفاهيم الإسلامية، فينبغي تجنبها و التوقف عن استخدامها، على سبيل المثال:

1. لقد شاع في وسطنا العربي استخدام لفظة "إعدام" للإشارة إلى مسألة قتل المجرم، مع كونها - عند التأمل - تعبيراً غير موفق عن ذلك، لأن القتل أو الموت في المفهوم الإسلامي لا يشكل "عدماً" بل هو محطة من محطات مسيرة الإنسان، ولذا يكون الأفضل ترك تداول هذه الكلمة واستبدالها بالمصطلح الإسلامي والإنساني في هذا المجال وهو "القصاص".

2. يطلق بعض الناس عبارة "مشروبات روحية" على "المسكرات والخمور" وهو إطلاق مضلل وغير صحيح لأن هذه المشروبات تزيد العقل، وتفقد الوعي بما يسعى إلى كرامة الإنسان .

ومن المصطلحات - أيضا- التي تطرح تساؤلا مصطلح "رجل الدين" لأنها تنطلق من خلفية فكرية تؤمن بفصل الدين عن الدنيا، وتصنف الناس إلى رجال دين ورجال دنيا، وهذه الفكرة لا يوافق عليها الإسلام، لأنه يرى أن كل الناس لا بد أن يعملوا للدين والدنيا "اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا".7 ولذا فالأنسب استبدال المصطلح المذكور بمصطلح آخر مثل: "علماء الدين" أو "فقهاء الدين".

إن مسألة نحت مصطلحانا بوحى من فكرنا وتراثنا هي مسألة صحيحة وضرورية، و لكن عندما يتشر المصطلح الوافد في إعلامنا ويتردد على ألسنة الكثيرين منا، فلا نرى مانعا من احتضانه واستيعابه وإلباسه لباسا شرعيا يجرده من مضمونه الفكري المضاد لفكرنا.

سابعاً: جواز استبدال مصطلحات بأخرى

رأى بعض الأعلام (السيد فضل الله) أنه لا جناح في ترك استعمال بعض الألفاظ و لو كانت واردة في الكتاب والسنة ومن ذلك لفظ "عصابة" التي أطلقها النبي (ص) على المجموعة القليلة من المسلمين في معركة "بدر" في قوله: "اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعيد، وإن شئت لا تعيد لا تعيد".8

والسبب في رفض استعمالها يعود لكونها تحولت إلى مدلول جديد سلبي يمثل أفراد المجموعة القليلة الذين يمارسون العدوان على الناس.

وقد أشار بعض العلماء إلى ترك استعمال لفظ "الكافرون" عند مخاطبة المسيحيين ومحاورتهم، لأنه يحمل معنى الشتيمة، ويوحى بأنهم يكفرون بذات الله سبحانه و يجحدونه، مع أنهم ليسوا كذلك، ثم أن القرآن الكريم خاطبهم بعبارة محبة وهي "يا أهل الكتاب"، وأما الموارد التي وسمهم فيها بالكفر، فلم تكن في مقام المخاطبة معهم، بل في صدد تقرير واقع حالهم وحقيقة معتقدتهم، وأما قوله

تعالى: "قل يا أيها الكافرون" (سورة الكافرون الآية 2)، فهي نازلة على الظاهر في المشركين لا في أهل الكتاب.

ثامنا: هل يتغير الخطاب الديني من عصر لآخر؟

إن الدين في أصوله وكتلياته العقادية والتعبدية والأخلاقية والشرعية لا يتغير، ولكن الذي قد يتغير ويتجدد هو أسلوب تعليمه والدعوة إليه لا محتوى هذا التعليم.

يقول الشيخ القرضاوي في ذلك: "إذا كان المحققون من أئمة الدين وفقهائه قد قرروا أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعرق والحال، والفتوى تتعلق بأحكام الشرع، فإن تغير الدعوى والخطاب أحق وأولى فما يقال للمسلمين غير ما يقال لغير المسلمين، وما يقال للمسلم حديث العهد بالإسلام غير ما يقال للمسلم الغير حديث عهد بالإسلام.." لاشك أن هناك أقدارا مشتركة تقال للجميع و يخاطب بها الجميع ، ولكن تبقى هنا خصوصية لكل فئة توجب على العالم و الداعية أن يوجه لها خطابا خاصا يجيب عن تساؤلاتها و يحل مشكلاتها.

ثم يقول: "وأقوى دليل على تغيير الخطاب بتغير موجباته وتغير ملايساته هو القرآن ذاته، فموضوعات القرآن المكي تختلف عن موضوعات القرآن المدني، وأسلوبهما يختلف، ومن الأدلة على تطوير الخطاب ما رواه أبو داوود عن أبي هريرة قال: "إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة لهذه الأمة من يجدد لها دينها..".

ولكن ما معنى التجديد المطلوب؟

إن التجديد المطلوب لا يمس الثوابت - التي لا تتغير بتغير الزمان والمكان والإنسان - من العقائد والعبادات وأصول الفضائل والأحكام القطعية في ثبوتها ودلالاتها..إن الجديد لا يمس هذه الثوابت إلا من جهة

أسلوب عرضها، أما غير الثوابت فهي التي يدخلها الاجتهاد و التجديد، وهي معترك لإفهام أهل العلم ، إذ تمثل مجالاً للاجتهاد الجزئي والكلي والاجتهاد المقيد و الاجتهاد المطلق.9

خلاصة القول:

إن المرونة المذكورة اتجاه المصطلحات الوافدة، لا تمنعنا من التأكيد على أولوية مراعاة المصطلحات القرآنية والحرص على استخدامها في لغتنا الإعلامية ، والقانونية، والسياسية لتصبح جزء من أديباتنا لدقتها وعمقها، كونها صادرة عن الله تعالى، ثم لتركيزها في وجدان الأمة، وحرصا على توطيد علاقة المسلم بالقرآن، ليبقى في النفوس وفاعلا ومحركا للواقع كله.

ولذا، ينبغي على المفكرين والحركيين العمل على ترويح المصطلحات القرآنية واستخدامها في محاوراتهم، ومواعظهم، وخطبهم لتدخل القاموس السياسي، والإعلامي والقانوني لاسيما ونحن أمام هجوم "العولمة" الذي لا يكتفي بعولمة الاقتصاد والثقافة والسياسة، بل إنه يعمل على عولمة المصطلحات و اللغات ليحيي لغات ويميت أخرى.

الهوامش :

- 1 ابن منظور : لسان العرب ، مادة (خطب) .
- 2 أحمد عبد الله الطيار : تأويل الخطاب الديني في الفكر الحدائثي الجديد ، م 3 ، القاهرة ، ص 12
- 4 سيف الدين الأمدي : الإحكام في أصول الأحكام ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، م 1 ، ص 137 .
- 5 السيد فضل الله : خطوة على طريق الإسلام ، ص 334 .
- 6 جلال الدين السيوطي : الإتيان في علوم القرآن ، ج 2 ، ص 129.
- 7 المصدر نفسه، ص 130.
- 8 محمد باقر المجلسي : بحار الأنوار ، ج 44 ، ص 138 .
- 9 محمد بن جرير الطبري : تاريخ الطبري ، ج 2 ، ص 134 .

